في ظاهرية ابن حزم الأندلسي

أ / سماح ناصر
جامعة محمد خيضر - بسكرة.

عُني الدرس الأصولي في الفقه بدراسة الأسس والأصول التي تُبنى عليها الأحكام الشرعية؛ حيث تُعزى تلك الأسس إلى مرجعيات أيديولوجية مختلفة انبثق عنها اختلاف الفقهاء في الأحكام الشرعية، والتي عبر عنها انقسام الدرس الفقهي إلى أربعة مذاهب هي: الشافعي، والمالكي، والحنبلي، والحنفي، ولتمسك أصحاب هذه المذاهب وأتباعهم بالأصول التي انطلقوا منها استطاعت أن تضمن لنفسها البقاء والاستمرار، في حين ظل المذهب **الظاهري** حبيس لفيف من الأصوليين، لم يلبثوا أن يجتمعوا ضمن منظومة فقهية واحدة،حتى انصرف كل منهم إلى مذهب مغاير لأسباب أهمها ــ حسب رأيي ــ كثرة ما وجه لهذا المذهب من مساءلات وعقوبات طالت بعض أعلام الظاهرية على رأسهم ابن حزم الأندلسي (ت456هـ) نفسه، في حين فضل
البعض منهم البقاء على توجهه الظاهري، محاولين البحث عن سبل تضمن له استمراريته، ومن نماذج ذلك المدرسة النحوية في الأندلس، التي يمثل ابن مضاء القرطبي(ت592هـ) أحد أبرز أعلامها ؛ حيث تتلمذ هذا الأخير على يد ابن حزم الأندلسي وأخذ عنه جل مبادئ مدرسته النحوية، ولعل أهم ملمح لهذا التأثير هو نظريته الشهيرة " **العامل النحوي**"[1]،التي تندرج ضمن أصل من أصول التفكير النحوي وهو"**التعليل**"، لذا لم يصلنا عن الظاهرية سوى القليل، حتى إن هذا القليل لم يسلم من سندان الإتلاف ومطرقة الحرق. وفي ما سيأتي عرض لإرهاصات هذا التوجه في الأندلس:

عُرفت الظاهرية ــ عند ثلة من المؤرخين ــ فكرا أيديولوجيا تبوأ مكانة بين الأيديولوجيات الفكرية ردحا من الزمن، بعده نسقا عقلانيا اتخذ المنطق والبرهان أداة له، لإثبات صحة أحكامه الشرعية المؤسسة على نظرية الكمال والتمام والاستواء [2].

نُسبت الظاهرية إلى باثها الأول "داوود بن علي الأصبهاني " المعروف بـ:أبي داوود الظاهري (ت 207ه)،"الكوفي المولد البغدادي النشأة، بدأ شافعيا متعصبا وألف فيه ثم استقل بمذهبه الظاهري، وتبعه كثيرون من فارس والأندلس منهم ابن حزم الأندلسي "[3].

وعُرف عن أبي داوود في الفقه موقفه المناقض لموقف الحنفية خاصة في إنكار القياس، وإثبات بيان الأحكام وعموماتها في نصوص القرآن والسنة، لذلك فهو يرى "أن القياس تشريع عقلي والدين الهي ؛ ولو كان الدين بالعقل لجرتْ أحكام على خلاف ما أتى به الكتاب والسنة "[4] وهو ما نقله عنه د/أحمد أمين.

كما يورد أبو داوود حجته في إنكار القياس التي توافق موقف الشافعي (ت204ه) في قوله:"نظرت في أدلة الشافعي التي تبطل الاستحسان فوجدتها تبطل القياس " [5]، وقد نفى أبو داوود أن يكون القياس أصلا من الأصول لأنه يرى أن"أول من قاس إبليس، وظن أن القياس أمر خارج عن مضمون الكتاب والسنة، ولم يدر أن طلب حكم الشرع من مناهج الشرع "[6].

والمأثور عن أبي داوود الظاهري ــ كما نقله عنه **الخطيب البغدادي** ـ "رفضه للقياس في الأحكام قولا لكنه اضطر إليه فعلا واصطلح عليه الدليل."[7] أما تلميذه ابن حزم فلم يأخذ عن أستاذه سوى لقب الظاهري؛ فنحا منحى جديدا في الظاهرية أساسه الاعتدال؛ من خلال محاولته التوفيق بين الطوائف والمذاهب الأصولية المختلفة في تفسير النص الديني، ويظهر ذلك في انتقال ابن حزم من الشافعية إلى الظاهرية لهذا الغرض، إلا أن آثار الشافعية بقيت ملقية بظلالها على فكره، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالقياس، الذي طوقه ابن حزم بأطر تتقاطع كثيرا مع ما دعا إليه ابن رشد(ت595ه) من "معرفة بالقياس وأحكامه بغض النظر عن ملل أصحابه "[8].

لذلك لا عجب أن نجد ابن حزم يزاوج بين المنطق أداة تخاطب العقل البشري وبين ظواهر نصوص الشريعة التي تعد المصدر الأول للأحكام الشرعية ؛ حيث لجأ ابن حزم إلى ذلك ـ من وجهة نظري ــ من منطلق المبدإ القائل : "**خاطب الناس بما يفهمون** "؛ ولعل هذا ما يبرر تبنيه لمبدإ الاعتدال، حيث توسـط الشافعية الذين غلبت عليهم طريقة المتكلمين في تناولهم للأصول، والمؤولة (أهل الرأي)[9] الذين غالوا في انتهاجهم للتأويل

بتوظيف المجاز، وبذا أعد ابن حزم خير مؤسس للتوجه الظاهري، كونه أرسى دعائم ضمنت له الاستمرار لفترة، بفضل ما قام به من تعميم لظاهريته على مجالات معرفية مختلفة هي: الفقـــــــــه، والعقيدة ،واللغة، كان الإمام في كل مجال منها يؤكد قيام لغة النص بنفسها دون لجوئها إلى وسائط خارجـــه، كالقرائن[10]، أو التأويل المجازي مثلا لدى القائلين بالرأي.

وتعزى هذه القدرة التي تملكها اللغة ــ بحسب رأي ابن حزم ــ إلى مصدرها التوقيفي، وهو ما أشار إليه وحديثه عن نشأة اللغات.

وما يؤكد تشعب فكر الإمام مصنفاته التي بلغت زهاء أربع مائة مجلد، ذلك ما أكده ابنه (**الفضل المكنى بأبي رافع**)[11]، نذكر منها : مؤلفه الشهير **طوق الحمامة** الذي عُد من أحسن ما أُلف في الحب وأغراضه وعيوبه ـ في حدود ما اطلعت عليه ـ حيث "ترجم إلى أكثر من لغة منها: الفرنسية مع المستشرق "**بتروف**"والى الانجليزية ترجمه "**نيكل** "في باريس،كما صنفه النقاد ضمن مؤلفات الأدب النفساني "[12].

حققت النسخة العربية منه من قبل ثلة من المؤرخين والنقاد منهم :د/إحسان عباس ــ الذي اشتهر بتحقيق المخطوطات التراثية ــ التي كان لمصنفات ابن حزم منها نصيب وافر، من مثل تحقيق كتاب"الإحكام في أصول الأحكام "، ود/صلاح الدين الهواري وغيرهما، وتتوالى إبداعات ابن حزم بمؤلفه الضخم "**الإحكام في أصول الأحكام** "المصنف ضمن ثمانية أجزاء، حيث حوى خلاصة ظاهريته، وردوده على قضايا الاستدلال الفقهي بما فيها القياس والتعليل، أما في المنطق فله "**التقريب إلى حد المنطق** "؛ الذي أخذ خلاصته عن أستاذه "**ابن** الكتاني(ت420هـ) "، وفي الجدل نجد للإمام باعا طويلا ألف فيه " **الفصل في الملل والأهواء والنحل** "، ترجم هذا الأخير إلى أكثر من لغة أيضا، وله في التاريخ " **جمهرة أنساب العرب** "...[13]

إن المطلع على منهج التأليف عند ابن حزم،أو طريقة عرضه لآرائه ومناقشة من يخالفها تتكون لديه رؤية لا أستطيع وصفها ســـوى بالاضطراب والإعجاب في الآن نفسه ـ إن صح هذا التعبيرــ أما الإعجاب فأعزوه إلى الطابع السجالي في مناقشة الأسس والأصول التي يقدمها الخصم ؛ الذي تقف وراءه أطر معرفية ذات وسم منطقي ــ وهو ما أميل إلى قراءته

ــ في حين كان مرد الاضطراب كثرة ما وجه لابن حزم من نقد ومساءلة في إطارها الايجابي والسلبي معا، وفي هذا الصدد أذكر بعض ما قيل عن ظاهريته :"إنها تمثل مشروع الدولة الأموية الذي لم يكتمل ؛ حيث عُد هذا المشروع مشروعا تلعب فيه الاختيارات السياسية والأيديولوجية دورا أساسا"[14]، وهو ما نقله عنه د/ سالم يفوت ؛ ويعود اتهام ابن حزم بإحياء الدواة الأموية من جديد إلى مرافقته الخليفة العباسي " المستظهر بالله" في محاولته الاستيلاء على قرطبة، ووالتها محاولة أخرى مع الخليفة "المعتد بالله هشام"، من ثم لم يعد ابن حزم للسياسة بسبب ما تعرض إليه من مساءلة، وإغرام، ونفي، وسجن.[15]

ميزة أسلوب ابن حزم الفقيه، والمحدث، والفيلسوف ــ إضافة إلى الطابع السجالي الذي أوردته ــ قوة الحجة،التي أعزوها إلى أساس المعرفة البرهانية[16] والشرعية اللتين اعتمدهما، لتقاطعها في جانب الحقيقة أو ما أسماه ابن حزم " **اليقين**" الذي ينشأ من استعمالنا للدليل.

كان دافع ابن حزم في كل مرة في الدفاع عن ظاهريته مبدأ "الوسطية"[*] أو ما أسميْته "الاعتدال" وهو ما اختاره لتأسيس مذهبه ؛ والذي أُرجح أن تكون الشريعة الإسلامية مصدره، والعقيدة موضوعه، والنص الشرعي مادته التي تستنبط منها الأحكام، بما فيها أحكام العبادات والمعاملات، وأداتها في كل ذلك العقـــــل و اللغة. وبذا تكون الظاهرية قد أفرزت جملة من المرفوضات منها :

1/ الأخذ بالرأي والقياس، وفيه دعوة صريحة قائمة على رد القياس أصوليا، ويبرر ابن حزم ذلك بإيراده لجملة من الحجج بيانها [17] :

أ/ نظرية الكمال والتمام والاستواء لجميع الأحكام الشرعية.

ب/كثرة النصوص المروية في إبطال القول بالرأي.

ج/انقسام الأحكام إلى واجب وحرام ومباح، لذلك لا يمكن استحداث حكم بغير نص واعتمادا على القياس فقط.

د/إن العلة التي يقوم عليها القياس تفضي إلى تساوي الحكمين في كل من الأصل والفرع الذي لا يعدُه ابن حزم مصدرا قطعيا تستنبط منه الأحكام ولا يعترف بوجوده أصلا.

2/ التأويل المجازي، الذي عَده ابن حزم من مصادر التشريع الظنية البعيدة عن اليقين الذي يبُثه النص، وهو منهج المعتزلة ــ كما شاع عنهم ــ

3/ عدم حمل الألفاظ على ما يقتضيه ظاهرها.

وبالمقابل يقيم ابن حزم بدائله التي يلخصها ما سيأتي:

أ/ الاستقراء التام لنصوص الشريعة الذي يُبعد عنها شبهة النقصان.

ب/الاحتكام إلى الدلالة الواضحة لضبط عملية التأويل؛ من خلال حمل الألفاظ على ما يقتضيه ظاهرها.

ج/ تعميم الظاهرية على مجالات معرفية ثلاثة هي: الفقه والعقيدة واللغة.

تمظهرات ظاهرية ابن حزم الأندلسي :

النموذج الأول: الظاهرية في الفقه.

ينطلق ابن حزم في استخلاصه للأحكام الفقهية من مبدإ قوامه الكمال الذي نُعتت به نصوص الشريعة، وعليه كانت علله الفقهية على ضربين الأول منها :مدرك (منصوص)[18]، وهو ما اصطلح الغزالي عليـــه بـ"علم العامة "[19]، حيث هو ما اشتركت الجماعة في فهمه، أما الثاني منها فهو غير المـدرك (المستنبط)[20]، وهو"علم الخاصة" عند الغزالي[21] ؛ ضرب احتاج إلى قليل اجتهاد حدوده ظاهر النص من الجهتين، من خلال استخلاص العلل الواردة في سياقات غير موضوعة للتعليل أصلا.

وفي سياق حديثنا عن ظاهرية ابن حزم في الفقه نذكر بعض نماذجه التي أوردها[22]

أ/ قوله تعالى:"وورثه أبواه فلأمه الثلث" (النساء:11)، تَبَينا بالعقل أن كل معدود هو ثلث أو ثلثان، فإذا كان للأم ثلث فقط، وهي والأب الوارثان فقط، فالثلثان للأب، وهو منصوص عليه بالمعنى لا باللفظ.

ب/ قوله عليه الصلاة والسلام "كل مسكر حرام، وكل خمر حرام " فينتج عن ذلك أن كل مسكر حرام، وهذا منصوص عليه بمعناه أيضا.

نخلص من هذين المثالين إلى القول : إن ابن حزم يعرض أحكامه الفقهية على العقل ليؤكد تقاطع ما ينتجه من معرفة مع ما أنتجته المعرفة الشرعية من يقين وهو بمنزلة الأصل في المعرفة الشرعية والبرهانية عند ابن حزم.

وتجدر الإشارة إلى أن القياس الفقهي عند ابن حزم يتقاطع مع القياس الأرسطي الذي أُسس على مبدإ **البداهة** ودليل ذلك قول **أرسطو**: "كل إنسان فان، وسقراط إنسان، إذن

سقراط فان "، وهو ما يندرج تحت ما يسمى"**تحصيل الحاصل**"، ولعل ذا من جملة الانتقادات التي وُجهت للإمام التي ترى أن ابن حزم قد أعاد صياغة الفلسفة الأرسطية من جديد ولكن بثوب إسلامي أصولي.

النموذج الثاني : الظاهرية في العقيدة.

ها هنا موضع آخر– العقيدة – يؤثر ابن حزم التمسك فيه بالمنهج "الوسطي" لجمعه بين قطبين يعدان ركيزتين لقيام أي دولة هما:السياسة والعقيدة (الدين)، وهو بذلك يشاطر الغزالي في منهجه هذا ؛ إلا أن الفرق بين الوسطيتين – في رأيي – يكمن في :

*إن مصدر وسطية ابن حزم رفضه للتأويل باسم التعددية، إلا أنه لا يناهض التعددية المذهبية بل يندد بالتأويل تحت غطائها، في حين كانت وسطية الغزالي ناتجة عن أزمة فكرية سببها وقوع هذا الأخير بين خيارين هما : التبعية الفكرية للدولة النظامية، التي كانت موالية للشافعية والأشاعرة، ومعادية للمعتزلة والحنفية،أو خيار التحرر من هذا الولاء الذي قيد الغزالي لفترة ؛ حيث اتهم الغزالي بالهروب من الخلافة النظامية بتحججه بأداء مناسك الحج كي يتحرر فكريا من قيود نظام الملك [23].

*إن أداة الغزالي هي العلم والفكر، وهي السمة التي ميزت معظم مصنفاته، حيث إنه يعرض قضاياه بطريقة علمية ممنهجة تحاكي عقول الفلاسفة وتدحض ما يورده المخالفون له، حيث يقسم الغزالي أنواع المعرفة[24] إلى : معرفة برهانية، وأخرى عرفانية، وثالثة شرعية، أما ابن حزم فقد اختار أن يعرض أصوله وأسسه على العقل ليثبت صحة ما وصل إليه من أحكام شرعية والتي وسمها باليقينية كون مصدرها النص، لذلك جاءت المعرفة[25] عنده على ضربين هما المعرفة البرهانية، والمعرفة الشرعية وبذا كانت :البداهة والحس والعقل والتجربة القائمة على أساس الاستقراء التام هي أدواته.

*وتلتقي الوسطيتان في صفة السجال والحيوية الفكرية؛ حيث تجتمع التيارات الفكرية الإسلامية المختلفة ضمن منظومة أصولية تعكس أنواع المعرفة.

يعود موقف ابن حزم المتعصب للعقيدة – على حد فهمي – إلى شيوع قضية القياس في التوحيد، "وهي القضية ذاتها التي كانت تؤرق شيخه الشافعي "[26]، لذا فهو لا يرى قيمة للخوض فيها لأنها قد تضر بايمان المرء، وفي هذا الصدد يقول الشافعي :"كل من نصر علم

الأصول وقرر دلائل التوحيد على مذهب الخليل استوجب التعظيم المذكور في قوله تعالى :"وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء (الأنعام :83) "[27].

تقويم النموذجين الفقهي والعقدي :

إن نقد ابن حزم وبالرغم من طابعه السجالي لم يكن نقدا للآراء، بقدر ما كان نقدا للأصول التي قامت عليها، لذلك كانت رؤيته الشمولية للعقيدة والشريعة (الفقه) "رؤية تستلهم المنطق والعلوم الطبيعية والفلسفة من جهة، وتهدف إلى بيان مقاصد الشريعة من جهة أخرى، وهي التعبد وإظهار سر الامتثال "[28] ؛ لذلك كان موقفه من قضايا الاستدلال عموما قائما على "معرفة حدود التشريع الإلهي، وعدم تجاوزه إلى التشريع البشري الوضعي "[29]، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالعقيدة.

في حين ظهرت مآخذ الإمام في الفقه في موقفه من القياس ؛ الذي عَده الأصوليون أهم أبواب **الاجتهاد** عند الفقيه،الذي يسعى من خلاله إلى بيان مقاصد الشريعة ومراميها، التي أذكر أهمها وهو توجيه المكلفين بالأحكام إما جلبا لنفع أو دفعا لضرر.

النموذج الثالث: اللغة في الفكر الظاهري.

إن اللغة في العرف الظاهري " ألفاظ يعبر بها عن مسميات وعن معان يراد إفهامها؛ فلكل أمة لغتهم لقوله تعالى:"وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم " (إبراهيم:04)، ولا خلاف في هذه الآية أن الله أراد باللسان اللغات. " [30]

من هذا المفهوم تتضح لنا وظائف اللغة عند ابن حزم وهي: الفهم (الإدراك) والإفهام، ولكل منهما بعده التواصلي الاجتماعي، وهذا ما أكده الدرس اللساني الحديث؛ من خلال تحديد الوظائف التواصلية والاجتماعية للغة الإنسانية.

أما الفهم فهو " معرفة يقينية ينتجها استعمالنا للدليل "[31]، ويرادف هذا المصطلح عند ابن حزم مصطلح "العلم "[32].

في حين كان الإفهام متحققا بحمل الألفاظ على ما يقتضيه ظاهرها.

وعلى هذا الأساس جاءت مواقف ابن حزم من القضايا اللغوية مستندة إلى توقيفية اللغة؛ حيث قسم ابن حزم الخطاب من حيث وضوحه إلى ظاهر ومؤول ؛ فكان الظاهر هو" اللفظ الـــوارد في القــرآن أو السنة المستدل به على حكم الأشياء وهو النص نفسه

"[33]، ليكون المؤول "اللفظ المنقول عما اقتضاه ظاهره"[34]،وللاعتبار ذاته قَسم ابن حزم الخطاب إلى محكم ومتشابه، فالمحكم هو"اللفظ الدال على معنى واضح لا يقبل التأويل "[35]، في حين كان المتشابه هو" ما نُهينا عن اتباع تأويله وعن طلبه، وأُمرنا بالايمان به جملة، ومثاله الحروف المقطعة في أوائل السور "[36].

وفي هذا الباب أشير إلى أن صاحب **الموافقات** ينفي عن النصوص الشرعية صفة التشـــــابه ــ الذي يرادف معنى **الإخفاء** ـ في قوله: "إن وجود المتشابه في النصوص الشرعية ليس فيه تشابه أو إخفاء حقيقي، وإنما هو خفاء نسبي عائد إلى قصر الناظر في الاجتهاد أو إزاغة عن طريق البيان اتباعا للهوى فلا يصح أن ينسب الاشتباه إلى الأدلة "[37] ـ وهو ما أرتضيه ـــ وقس على هذا كثيرا من مواقف ابن حزم تُجاه المواضيع اللغوية على غرار: النحو[38] والبلاغة[39]...

ومحصول القول :

من خلال ما عرضته أرى أن ظاهرية ابن حزم تهدف إلى :

التأسيس للبيان في الشريعة والعقيدة واللغة، وبذا تؤكد فعلا تجاوز المذهب الشافعي.

تفعيل معنى الظاهرية الذي يتجاوز مجرد التقيد بالنص أثناء إصدار الأحكام الشرعية إلى وضع ضوابط تحكم تأويل النصوص الدينية وانطلاقا من مقتضى ظاهرها .

إن تصور ابن حزم للشريعة قائم على ثلاثة مرتكزات ــ أراها تجسد هدف ابن حزم ــ هي:

إن انتقاء علل الشريعة وجهل الإنسان ببعضها إلا ما صرح به النص وراءه حكمة إلهية.

الوقوف عند مقتضى ظاهر الألفاظ واحترامها يعكس احترام الذات الإلهية.

البشري المتغير لا يمكن أن يكون دليلا على ما هو الهي ثابت، كما أن دلالة اللفظ في المعجم اللغوي منفردة لا يمكن أن تكون فيصلا في أمور المشرع المنزلة ؛إلا إذا صحبتها أدوات أخرى على غرار:العلم بالأصول الفقهية، والوقوف عند مقاصد الشريعة الإسلامية، والإحاطة بما عهدته العرب في كلامها من خلال التبحر في علوم اللغة العربية،وعن أهمية هذه الأخيرة يقول د/ عبد الفتاح البجة :" ومن لم يعرف ذلك اللسان لم يحل له الفتيا، لأنه يفتي بما لا يدري وملما بأسرار البلاغة العربية "[40] فباجتماعها يُخول للفقيه الفصل في أمور الشرع.

الهوامـش والمراجـــع

1/ تعود جذور نظرية العامل عند ابن مضاء القرطبي إلى موقفه من قضايا الاستدلال اللغوي على غرار التعليل والقياس، وهو الموقف نفسه الذي تبناه أستاذه ابن حزم الأندلسي ؛ حيث يرفض ابن مضاء القول بالعلة النحوية التي تتجاوز الهدف الأساس من النحو وهو انتحاء طريقة العرب في كلامها، وهو ما اصطلح عليه العلل **الأول**، وعدم تجاوز ذلك إلى ما أسماه **علة العلة**، لأنها تشغل النحوي عن هدفه الأساس، ويمكن تلخيص موقف ابن مضاء في نص صريح يقول فيه :"وإني رأيت النحويين ـ رحمة الله عليهم ـ قد وضعوا صناعة النحو لحفظ كلام العرب من اللحن وصيانته من التغيير، فبلغوا من ذلك الغاية التي أموا وانتهوا إلى المطلوب الذي ابتغوا، إلا أنهم التزموا ما لا يلزمهم وتجاوزوا منها القدر الكافي فيما أرادوه منها فتورعت مسالكها ووهنت مبانيها وانحطت عن رتبة الإقناع حججهم."، كما يذهب ابن مضاء إلى أبعد من ذلك ؛ حيث يرى أن العامل الذي يسمه الجالب للحركة الإعرابية إنما هو الله سبحانه وتعالى ويقول في ذلك :"وأما مذهب أهل الحق، فإن الأصوات إنما هي من فعل الله تعالى، وإنما تنسب إلى الإنسان كما تنسب إليه سائر أفعاله الاختيارية." ينظر:ابن مضاء القرطبي، الرد على النحاة، تح:محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، ط1، 1399ه/1979م، ص 64، 69 70.

2/هي نظرية استلهمها ابن حزم من نص قوله تعالى :"اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام دينا "(المائدة :03)، التي تفضي إلى القول بأن النص القرآني قد استوفى جميع الأحكام الشرعية، بما فيها الحلال والحرام والمباح ولا سبيل إلى استحداث حكم شرعي ثالث جديد.ينظر :ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، تح: إحسان عباس دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، ط2،1403ه / 1983م، (مقدمة المحقق).

3/أحمد أمين، ضحى الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1425ه/2005م

ج1، ص 431.

4/المرجع نفسه، ص431.

5/ محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر، القاهرة، مصر، ص545 .

6/الشهرستاني، الملل والنحل، تح: أحمد فهمي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج1، ص215،216.

7/ بنية المنهج وفلسفته عند الإمام ابن حزم، نذير بوصبع، دار هومة، بوزريعة، الجزائر، 2004م، ص64ـ 66، نقلا عن الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج8، ص 374.

8/ تجدر الإشارة إلى أن ابن رشد(ت595ه) أفرد ضمن باب "**التكلم بين الشريعة والحكمة**"مبحثا خاصا لبيان موقفه من القياس العقلي وعلاقته بالقياس الفقهي وسمه بـ"**ينبغي أن نضرب بأيدينا في كتب القدماء**"؛ حيث يقول : "فإذا تقرر أنه يجب بالشرع النظر في القياس العقلي وأنواعه، كما يجب النظر في القياس الفقهي (...)، سواء كان ذلك الغير مشاركا لنا أو غير مشارك في الملة ؛ فإن الآلة التي تصح بها التذكية ليس يعتبر في صحة التذكية بها كونها آلة لمشارك لنا في الملة أو غير مشارك،إذا كانت فيها شروط الصحة " ينظر : الوليد ابن رشد الحفيد(ت595ه)، فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، تق: عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط1،1997 م، ص91

9/ هم ثلة من الذين اتخذوا التأويل المجازي منهجا في تحصيل المعنى، والعقل أداة لضمان فاعلية التأويل، دون اعتمادهم على سند أو قرينة، ويبرر هؤلاء انتهاجهم لهذا المسلك بتحقيق سلامة النص الشرعي وعدم المساس بعقيدة المسلم، ومن هؤلاء نذكر المعتزلة الذين غالوا في اعتمادهم لهذه الطريقة في تأويل النصوص الدينية.ينظر: حامد أبوزيد، الخطاب والتأويل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب ط3، 2008م، ص56. كما ذهب الشهرستاني(ت548ه) إلى القول :"إن أصحاب الرأي وهم أهل العراق، أصحاب أبي حنيفة النعمان بن ثابت (...)، وإنما سموا أصحاب الرأي، لأن عنايتهم بتحصيل وجه من وجوه القياس، والمعنى المستنبط من الأحكام، وبناء الحوادث عليها، وربما يقدمون القياس الجلي على آحاد الأخبار"، ثم ينقل نص أبي حنيفة الذي ذكر فيه معنى الرأي ؛ حيث يقول ـ رحمه الله ـ علمنا هذا رأي، وهو أحسن ما قدرنا عليه فمن قدر على غير ذلك، فله ما رأى، ولنا ما رأيناه ". ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل، ج1، ص217،219.

10/ تعد القرائن عند ابن حزم نصوصا في الأصل، أما مصدرها فهو: إما القرآن وإما السنة وإما الإجماع الذي وسمه **بالمتيقن** وهي جميعها بمنزلة "الأدلة" عنده، حيث أوردها ضمن رده على القائلين بوقوع المجاز في القرآن، واستدلالهم بالقرائن الخارجة عن النص الشرعي ؛ ففي قوله تعالى :"وسئل القرية التي كنا فيها" (يوسف :82) فسر ابن حزم هاته الآية في قوله :إن الله أراد بها أهل القرية،أو أهل العير، قياسا على قوله تعالى :"جدارا يريد أن ينقض" (الكهف :77)، فلما وجدنا أن الله قد أوقع هذه الصفة (الإرادة) على الجدار الذي ليس فيه ما يوجب هذه التسمية علمنا يقينا أن الله قد نقل اسم الإرادة إلى ميلان الحائط، فسمي الميل إرادة ". ينظر:ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، ج4، ص30، 31.

إذن أداة ابن حزم في هذا التأويل "ضرورة العقل"التي أوردناها سابقا في المتن تحت مسمى "البداهة"، حيث يظهر جليا مصدره في التأويل وهو توقيفية اللغة ؛ إذن فالله يسمي ما يشاء وينقل ما يشاء.

11/ ينظر، صاعد الأندلسي، طبقات الأمم، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، لبنان، 1912 م، ص72.

12/ينظر، ابن حزم الأندلسي، الأخلاق والسير، بقلم "فؤاد إفرام البستاني"، دار المشرق، بيروت، لبنان،ط2،1982م، ص155.

13/ المرجع نفسه، ص155.

14/أنور الزعبي، ظاهرية ابن حزم الأندلسي:نظرية المعرفة ومناهج البحث، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية ، ط2، 1429ه/2009م، ص37، 38.

15/ المرجع نفسه. ص 50، 51.

16/المعرفة البرهانية هي معرفة تعتمد توظيف الدليل في إثبات صحة الأحكام وعرض ما ينتجه هذا الأخير على العقل، حيث تنسب هذه الأخيرة إلى الفلاسفة .

(*) تعود جذور فكرة الوسطية إلى الأشاعرة الذين توسطوا المعتزلة القائلين بإرادة الإنسان في جميع أفعاله، والجبرية، الذين حكموا على الإنسان أنه مسير في جميع أموره، وهو حال الغزالي الذي توسط الشيعة وأهل السنة، ينظر: نصر حامد أبوزيد،الخطاب والتأويل، ص31.

17/نعمان بوقرة، تفسير النصوص وحدود التأويل عند ابن حزم الأندلسي : قراءة في أعراف الفهم الظاهري للخطاب القرآني، مطبعة الروزنا، عمان، الأردن،2007م، ص22، 23.

18/ ينظر، محمد يعقوبي، مسالك العلة وقواعد الاستقراء عند الأصوليين وجون ستيوارت ميل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر العاصمة، 1994م، ص79ــ 93.
19/ينظر، نصر أبوزيد، الخطاب والتأويل، ص43 ــ 45.
20/ينظر، محمد يعقوبي، مسالك العلة، ص95 ــ 110.
21/ينظر، نصر حامد أبوزيد، الخطاب والتأويل، ص43 ــ 45.
22/ ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، ج5، ص106.
23/ينظر،عابد الجابري، تكوين العقل العربي، المركز الثقافي العربي، المغرب، ص280.
24/ قسم الغزالي المعرفة إلى: معرفة بيانية تنسب إلى أهل السنة، وأخرى برهانية منسوبة إلى الفلاسفة، وثالثة هي المعرفة العرفانية تمثلت في التصوف، حيث نجح هذا الأخير في الجمع بينها ضمن مشروعه الفكري الذي يهدف إلى الدفاع عن المذهب الأشعري في علم الكلام، والمذهب الشافعي في الفقه، والرد على المذاهب الأخرى.ينظر: نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، ص39.
25/ يقسم ابن حزم المعرفة إلى: معرفة شرعية مصدرها الكتاب والسنة والإجماع المتيقن، ومعرفة برهانية يتنجها استعمالنا للدليل،ومصدرها العقل بمعية الحس.ينظر : نعمان بوقرة، تفسير النصوص وحدود التأويل، ص 19، 20.
26/إبراهيم الفيومي، الشافعي الإمام الأديب، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، ط1 1919ه/ 1998م، ص63.
27/ المرجع نفسه، ص63.
28/ابن رشد الحفيد(ت595ه)، الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، تق:عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان،2001م، ص36.
29/أحمد أمين، ظهر الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1425ه/ 2005م، ج3، ص419.
30/ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، ج1، ص46.
31/علي أحمد الديري، طوق الخطاب :دراسة في ظاهرية ابن حزم، مركز الشيخ إبراهيم بن محمد آل خليفة للثقافة والبحوث، بيروت، لبنان، ط1، 2007م، ص17.
32/ ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج1، ص36.
33/ المصدر نفسه، ج1، ص42.
34/ المصدر نفسه، ج1،ص 42.
35/ المصدر نفسه، ج1، 48.
36/المصدر نفسه، ج1، ص48.
37/ الشاطبي(ت790ه)، الموافقات في أصول الفقه، تح:عبيدة آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417ه/1997، ج4، ص138 ــ 140.
38/ ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام،ج1، ص40 ــ 52.
39/ المصدر نفسه، ج4، ص26، 27.
40/ عبد الفتاح البجة، ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 1419ه /1998م، ص203.

مكتبة المقال :

1/ابراهيم الفيومي، الشافعي الإمام الأديب، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، ط1، 1999ه/ 1998م.
2/أحمد أمين :
ضحى الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان،ط1،1425ه/2005م
ظهر الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1425ه/ 2005م ج3.
3/أنور الزعبي، ظاهرية ابن حزم الأندلسي :نظرية المعرفة ومناهج البحث، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الو م أ، ط2، 1429ه/2009م.
4/ ابن حزم الأندلسي(ت456ه):
الأخلاق والسير، بقلم "فؤاد إفرام البستاني"، دار المشرق، بيروت، لبنان، ط2،1982م.
الإحكام في أصول الأحكام،تح: إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، ط2 1403ه / 1983م .
5/ابن رشد الحفيد(ت595ه):
فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، تق: عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط1، 1997 م.
الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، تق: عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.
6/ الشاطبي(ت790ه)، الموافقات في أصول الفقه، تح:عبيدة آل سلمان، دار ابن عـــفان، ط1، 1417ه/1997، ج4.
7/الشهرستاني(ت548ه)، الملل والنحل، تح: أحمد فهمي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج1.
8/صاعد الأندلسي، طبقات الأمم، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، لبنان، 1912م.
9/ عبد الفتاح البجة، ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 1419ه /1998م، ص203.
10/علي أحمد الديري، طوق الخطاب :دراسة في ظاهرية ابن حزم، مركز الشيخ إبراهيم بن محمد آل خليفة للثقافة والبحوث، بيروت، لبنان، ط1، 2007م.
11/ابن مضاء القرطبي(ت592ه)، الرد على النحاة، تح: محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام ط1، 1399ه/1979م.
12/ محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر، القاهرة، مصر .
13/ محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.
14/ محمد يعقوبي، مسالك العلة وقواعد الاستقراء عند الأصوليين وجون ستيوارت ميل، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر العاصمة، 1994م.
15/ نذير بوصبع، بنية المنهج وفلسفته عند الإمام ابن حزم دار هومة، بوزريعة، الجزائر 2004م.
16/ نصر حامد أبوزيد،الخطاب والتأويل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب ط3، 2008م.
17/نعمان بوقرة، تفسير النصوص وحدود التأويل عند ابن حزم الأندلسي : قراءة في أعراف الفهم الظاهري للخطاب القرآني، مطبعة الروزنا، عمان، الأردن،2007م.